

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بشمال مكة

لائحة

تقديم الخدمات للمستفيدين

(جمعية البر الخيرية بشمال مكة)



تسعى الجمعية إلى التميز والإبداع في برامجها وخدماتها لتتواءم مع رؤيتها ورسالتها ومن ذلك شمولية الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من الأسر الفقيرة والأرامل والمطلقات والأيتام ومن في حكمهم، وتهدف هذه اللائحة إلى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة، حيث أن الباحث الاجتماعي يقوم بعمليات بحث مكثي وميداني للحالات للتحقق من حالتها وتلمس احتياجاتها عن طريق فريق بحث اجتماعي متخصص وإجراءات تخضع دائماً للمراجعة والتحديث المستمر للتأكد من حالة الفئة المستهدفة وسهولة إيصال خدمات الجمعية لهم، ولتحقيق ذلك يكون بتقديم الخدمة عن طريق عمليات الصرف الإلكتروني من خلال التحويل السريع على حساب المستفيد للمصروفات النقدية، وتسعى أن تكون خدمة المساعدات العينية عن طريق فريق يقوم بإيصالها إلى المستفيد مباشرة وتمكين المستفيد من مدى إستحقاقه والاستفادة من خدمات الجمعية، لذلك وضعت هذه اللائحة لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة وسهلة للعاملين في الجمعية ولطالبي الخدمة من المستفيدين من خدمات الجمعية.



المادة الأولى: المفردات الواردة في اللائحة

اللائحة : هي القواعد والضوابط التنفيذية المنظمة لأهداف وسياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية في الجمعية.

خدمات المستفيدين : القسم الذي يُعنى بدراسة الحالات وتسجيلها ومتابعتها وتقديم المساعدات لها.

المتقدم : هو كل من يرغب في الحصول على خدمات الجمعية.

الدخل: هو ما يتقاضاه المتقدم شخصياً بالإضافة إلى دخل أفراد الأسرة من أي مصدر سواء كان شهرياً أو سنوياً (راتب - تقاعد - الضمان الاجتماعي- التأمينات الاجتماعية - حساب المواطن - التأهيل الشامل - عوائد سنوية - أخرى) وغيرها.

نطاق خدمات الجمعية : هو المحيط الجغرافي الذي تشملته خدمات الجمعية.

رب الأسرة المستفيدة : هو من يقوم على شؤون أسرته سواءً كان رجل أو امرأة.

الأرملة : هي كل امرأة توفي عنها زوجها ولم تتزوج بعد وفاته ولديها أبناء.

المطلقة : من ثبت طلاقها بصك شرعي ولديها أبناء وتسكن في سكن مستقل.

المعلقة : المرأة التي يجرها زوجها هجراً طويلاً فلا هي مطلقة ولا هي زوجة ويثبت ذلك بصك أو معاملة من المحكمة.

العاجز : هو غير القادر على العمل بسبب مرض مزمن أو نفسي أو إعاقة تمنعه من العمل ولديه تقارير طبية تثبت ذلك.

أسرة سجين : هي التي عائلها داخل السجن ويثبت ذلك بإفادة رسمية من إدارة السجون.

البحث الاجتماعي : هو البحث والتقصي الذي تقوم به الجمعية لجمع المعلومات والبيانات عن الأسرة.

المستندات : هي محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات يلزم استيفائها وفق شروط اللائحة العامة والخاصة بكل حالة.

الاستبعاد من الجمعية : يقصد به طي قيد المستفيد الذي ثبت عدم استيفائه للشروط المسجلة في الجمعية.

التظلم : إفصاح المستفيد عن عدم رضاه بالقرار المتخذ في حقه ويطلب من ادارة الجمعية إعادة النظر في القرار.

حقوق المستفيدين : ما يجب على الجمعية تقديمه للمستفيد على قدر الحاجة.

واجبات المستفيدين : ما يجب على المستفيد الالتزام به تجاه الجمعية.



الفصل الأول : نظام التسجيل

المادة الأولى : طريقة تصنيف المستفيدين على فئات البحث في الجمعية (أ-ب-ج-د).

ويكون بتقسيم إجمالي الدخل على عدد أفراد المستفيدين بحيث لا يزيد دخل الأسرة عن ٧٠٠٠ ريال ، بعد خصم الإيجار ولا يزيد نصيب الفرد (١٠٠٠) ريال

الدخل		الفئة
إلى	من	
٤٠٠	عديبي الدخل	أ
٦٠٠	٤٠١	ب
٨٠٠	٦٠١	ج
١٠٠٠	٨٠١	د

المادة الثانية : شروط التسجيل لكافة المتقدمين

شروط وضوابط تسجيل المستفيد:

- ١- أن يكون المتقدم على خدمات الجمعية سعودي الجنسية أو أم المواطن أو زوج المواطنة ولديهم أبناء
- ٢- أن يكون في نطاق الجمعية وذلك عن طريق إثبات السكن (عقد الايجار الالكتروني - العنوان الوطني - الزيارة الميدانية)
- ٣- إثبات الدخل ويكون عن طريق:
 - أ/ مشهد من الضمان الاجتماعي
 - ب/ مشهد من التقاعد
 - ج/ مشهد للراتب من جهة العمل إذا كان على رأس العمل
 - د/ مشهد من التأمينات
- ٤- صورة من دفتر العائلة والهوية الوطنية، أو الإقامة سارة المفعول لغير السعوديين
- ٥- اذا كانت امرأة (أرملة - مطلقة - معلقة) يجب أن يكون لديها أولاد
- ٦- التوقيع على صحة المعلومات، فإن ثبت عدم صحتها فيحق للجمعية إتخاذ الاجراءات النظامية الرسمية بحقه
- ٧- أن يكون إيجار السكن لا يتجاوز (١٨٠٠٠) لعدد الأفراد من ١ إلى ٣ أفراد، ولا يتجاوز (٢٠٠٠٠) لعدد الأفراد من ٤ إلى ٥ أفراد، ولا يتجاوز (٢٤٠٠٠) لعدد الأفراد ٦ وما فوق ، على أن يكون الخصم من إجمالي الدخل لا يتجاوز (١٥٠٠)
- ٨- أن لا يقل عمر المستفيد عن (٤٠) سنة هذا الشرط خاص بالرجال فقط
- ١٠- أن يكون اقصى دخل مع خصم الايجار (٧٠٠٠) ريال على أن لا يزيد نصيب الفرد عن (١٠٠٠).

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية الخيرية بشما مكة

المادة الثالثة : شروط تسجيل المتقدمين حسب الحالة

الحالة الأولى : حالة رب الاسرة

شروط التسجيل :-

١- أن تنطبق عليها شروط تسجيل كافة المتقدمين في المادة الثانية

٢- أن يكون من عديبي الدخل أو ذوي الدخل المحدود

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الاستمارة الخاصة للمستفيد
- صورة دفتر العائلة
- صورة الهوية الوطنية

الحالة الثانية : حالة العاجز

شروط التسجيل :-

١- أن تنطبق عليها شروط تسجيل كافة المتقدمين في المادة الثانية

٢- إحضار ما يثبت العجز، إعاقه، مرض مزمن، مرض نفسي

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الإستمارة الخاصة للمستفيد .
- إحضار تقرير طبي يثبت حالة العجز .
- صورة دفتر العائلة .
- صورة الهوية الوطنية .

الحالة الثالثة : حالة أسرة السجين

شروط التسجيل :-

١- أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية

٢- أن يصدر بحقه حكم شرعي يقضي بسجنه مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر

المستندات المطلوبة :

- تعبئة الاستمارة الخاصة للمستفيد
- خطاب من السجن يحدد فيه تاريخ الدخول والخروج وسبب السجن ومدة المحكومية، ويكون تسجيله مؤقت حتى خروجه
- وبعاد دراسة الحالة بعد الخروج من السجن
- صورة من دفتر العائلة
- صورة الهوية الوطنية

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بشما مكة

الحالة الرابعة : حالة الأرامل

شروط التسجيل :

١/ أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية

المستندات المطلوبة :

١- تعبئة الاستمارة الخاصة للمستفيد

٢- صورة من دفتر العائلة

٣- صورة شهادة وفاة الزوج

٤- صورة من صك الولاية

٥- صورة الهوية الوطنية أو الإقامة

الحالة الخامسة : حالة المطلقات

شروط التسجيل :

١- أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية

٢- أن يكون قد مضى على الطلاق ثلاثة أشهر هجرية في طلاق الرجعية

٣- أن يكون لدى المطلقة منزل مستقل ويستثنى من ذلك من لديها أولاد وتسكن مع والدها تقتصر على المساعدات المالية فقط

المستندات المطلوبة :

١- تعبئة الاستمارة الخاصة للمستفيد

٢- صك الطلاق

٣- صورة دفتر العائلة

٤- صك الحضانة

٥- صورة الهوية الوطنية

الحالة السادسة : حالة المعلقة

شروط التسجيل :

١/ أن تنطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثانية .

٢/ ثبوت النفقة عليها من قبل الزوج من عدمها .

٣/ ان تكون مستقلة بسكن .

المستندات المطلوبة :

• تعبئة الاستمارة الخاصة للمستفيد .

• صورة من صك اثبات عدم النفقة .



ملاحظة : اذا اتضح ان لديها أي دخل ثابت بعد ان توفرت الشروط في المادة الثانية فإنها تعامل بشروط الدخل المذكورة في المادة الأولى الفقرة (ج) .

الفصل الثاني : حقوق وواجبات المستفيدين

المادة الأولى: حقوق المستفيدين

- حقوق المستفيدين: للمستفيد الحق في:-
 - ١- معرفة كافة الخدمات التي تقدمها الجمعية وطريقة حصوله عليها.
 - ٢- الحصول على خدمات الجمعية التي تتطابق مع حالته. بعد التأكد من استحقاقه لها عبر إجراء البحث المكتبي والميداني.
 - ٣- متابعة سير معاملته ومعرفة أسباب رفض الخدمة -إن وجد-
 - ٤- توجه الجمعية وترشد المستفيد الى أنسب المنظمات التي تقدم له الخدمة المناسبة له في حال عدم توفرها في الجمعية؛ لعدم تخصصها في ذلك.
 - ٥- للمستفيد الحق في طلب مشاركة أحد أفراد عائلته في اتخاذ القرارات فيما يخص الرعاية والخدمات المقدمة له، وفي حل أي مشكلة تتعلق به.
 - ٦- العدالة في تقديم الخدمة لكافة المستفيدين دون تمييز أو محاباة.
 - ٧- الشفافية التامة تجاهه في المعلومات والخدمات والحقوق ومعرفة أسماء مزودي الخدمة والأطراف المرتبطة بالجمعية.
 - ٨- الأمانة في حفظ معلوماته وبياناته، والحفاظ على سريتها التامة سواءً في حال إجراء البحث الاجتماعي (المكتبي-الميداني)، أو في حال وجودها لدى الجمعية.
 - ٩- حفظ كرامته ومراعاة خصوصيته التامة. مع تقديم كل ذلك في غاية الجودة وجمال الاستقبال والتعامل.
 - ١٠- يوضح للمستفيد أن جميع الإعانات والمشاريع تخضع إلى آلية ومعايير صرف معينة.

المادة الثانية: واجبات المستفيدين

- واجبات المستفيدين: يتوجب على المستفيد ما يلي:-
 - ١- التعاون التام مع الجمعية في تقديم المعلومات الدقيقة والصحيحة، والمبادرة في تسليم كافة الوثائق التي تطلبها الجمعية.
 - ٢- التعاون التام مع الباحثين والباحثات في الالتزام بالمواعيد التي يتم تحديدها بينهم، وإطلاعهم على كل ما يمكن أن يساعد في خدمتهم بشكل أفضل ومستحق.
 - ٣- تسعى الجمعية في برامجها إلى مساعدتهم لتحقيق اكتفاءهم ذاتيًا عبر برامجها التنموية والتأهيلية؛ لذا فإن العنصر الأهم في تحقيق ذلك هو تفاعلهم وحرصهم الشديد على المشاركة في البرامج والأنشطة التي تساعد على تحقيق ذلك.



- ٤- إبلاغ الجمعية بأي تغييرات اجتماعية أو اقتصادية أو في مقر السكن، أو وسيلة الاتصال، أو الحسابات البنكية، أو مدارس الأبناء والبنات، وذلك فور حدوث التغيير والالتزام بتحديث بيانات الأسرة حال تواصل موظفي وموظفات الجمعية لأجل التحديث الدوري.
- ٥- المحافظة على بطاقات الصرف الالكترونية من التلف أو الضياع، وفي حال حدوث ذلك سترتب عليه دفع رسوم مالي رمزية.
- ٦- المحافظة على الأجهزة الكهربائية، أو أي منتجات عينية صرفت لهم من الجمعية.
- ٧- الاحترام المتبادل لموظفي وموظفات الجمعية، وعدم التطاول عليهم لفظيًا أو بدنيًا.
- ٨- يمكن الاستفسار بسؤال مقدمي الخدمة أو البحث بالجمعية في حالة عدم فهم لأي من المعلومات المذكورة في الحقوق والواجبات، أو في حالة وجود أسئلة عن الجمعية.
- ٩- احترام القوانين والأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعية والالتزام بها.
- ١٠- عدم استلام أي إعانة عينية إذا لم تنل إعجاب أو رضى المستفيد من المستودع وإبلاغ أمين المستودع بذلك؛ وذلك لكي تستفيد منها أسرة أخرى.

الفصل الثالث : الاستبعاد والإيقاف من الجمعية

المادة الأولى: حالات الإيقاف المؤقت

يحق للجمعية إيقاف ملف المستفيد أو أحد تابعيه **مؤقتًا**، وحسب ما تراه إدارة الجمعية بمدة لا تزيد عن (٦ أشهر) دون أن يعوض عن هذه الفترة في الحالات التالية :-

- ١- في حالة تأخر المستفيد عن تجديد الأوراق المطلوبة لتحديث الملف بحد أقصى (٣٠ يوم) من تاريخ إبلاغه دون عذر مقبول.
- ٢- عدم مراجعة المستفيد للجمعية لاستلام طلب المساعدة خلال المدة المحددة له، دون أي مبرر.
- ٣- إثارة الشغب أو البلبلة عند توزيع المساعدات.
- ٤- ثبوت الإساءة بالقول لأحد منسوبي الجمعية كالسب والشتم والقذف في نزاهة وأمانة العاملين.
- ٥- التحايل والادعاء الكاذب للحصول على منافع إضافية أو أكثر مما خصص له.
- ٦- عدم مراجعة المستفيد للجمعية لاستلام المساعدات والإعانات أكثر من شهرين أو خلال المدة المحددة وعدم الرد على اتصالاتها دون مبرر يقبله مدير الجمعية لمعرفة الأسباب وبعد ذلك يتخذ الأسباب.
- ٧- في حال تأخر المستفيد عن تجديد الأوراق المطلوبة بحد أقصى شهر هجري من تاريخ تسليمه للأوراق المطلوبة) دون عذر مقبول (وعند تكرار ذلك يقدر مدير الجمعية أو من ينوب عنه الإجراء المناسب).
- ٨- في حال وصول معلومة تفيد بعدم انطباق شروط الانتساب على إحدى الأسر المنتسبة ويتم التثبت من المعلومة في مدة لا تتجاوز أسبوع عمل.

٩- يقدر الإيقاف لجميع الحالات السابقة من قبل لجنة خدمات المستفيدين بما تراه مناسب للمخالفة

ولا يتم إيقاف أي ملف للمستفيدين إلا بعد اخذ الموافقة من مدير الجمعية أو من يفوضه.



جمعية البر الخيرية بمكة

المادة الثانية: حالات الاستبعاد من الجمعية

يحق للجمعية إيقاف ملف المستفيد أو أحد تابعيه **نائباً** وحسب ما تراه إدارة الجمعية في الحالات التالية: -

- ١- وفاة المستفيد ولديه أبناء قصر فيحولون للجنة الأيتام بعد دراسة حالة الأسرة..
- ٢- الأسرة التي تقوم بالتلاعب والتزوير في الأوراق الثبوتية أو إعطاء معلومات غير صحيحة.
- ٣- عند الإخلال بأحد الشروط العامة أو الخاصة بالحالات الاجتماعية.
- ٤- في حال تجاوز دخل المستفيد الحد الذي تضمنه معادلة الدخل في النظام الإلكتروني وو وصول الأسرة لحد الاكتفاء..
- ٥- انتقال الأسرة من النطاق الجغرافي المخصص للجمعية.
- ٦- زواج الأرملة أو المطلقة.
- ٧- خروج السجين وذلك على التفصيل التالي:
- يتم دراسة حالة الأسرة إذا كانت مستحقة تسجيل في الجمعية وإذا ثبت غير ذلك تستبعد.
- ٨- لا يتم استبعاد أي ملف إلا بعد اخذ الموافقة من مدير الجمعية أو من يفوضه.

الفصل الرابع : التظلمات والشكاوى

المادة الأولى: حقوق وتظلمات وتقديم الشكاوى

- حقوق وتظلمات وتقديم الشكاوى:
- ١- للمستفيد الحق في تقديم التظلم أو الشكاوى لإدارة الجمعية من أي أمر يراه منتقياً لحقوقه، أو قصيراً في تقديم الخدمة، أو أسلوب التعامل من مقدمي الخدمة أو الجهات التي تتعامل معها الجمعية وتقدم خدماتها من خلالها.
- ٢- على المستفيد تقديم التظلم أو الشكاوى خلال مدة لا تتجاوز (٣٠ يوماً) من تاريخ نشوء الحق المطالب به، ولا يقبل أي تظلم أو شكاوى بعد مضي هذه المدة، إلا بعذر مشروع تقبله إدارة الجمعية.
- ٣- على المستفيد تقديم طلب التظلم أو الشكاوى عبر الوسائل التالية:
- زيارة مقر الجمعية.
- البريد الإلكتروني للجمعية (birmakkah@gmail.Com).
- الموقع الإلكتروني للجمعية (خدمة صوتك مسموع).
- الجوال الخاص بخدمات المستفيدين أو الجوال المخول باستقبال الشكاوى.



- ٤- مع التأكيد على احتواء التظلم أو الشكوى أو الاقتراح على التالي :-
- المعلومات الشخصية (الاسم/رقم الهوية/رقم ملف الأسرة إن وجد/رقم الجوال).
- تحديد موضوع التظلم أو الشكوى وبيان الوقائع بشكل متسلسل.
- تحديد الشخص أو الجهة المتظلم منها.
- تحديد الضرر.
- أسباب التظلم.
- ذكر الخطوات السابقة التي قام بها المستفيد لمحاولة حل الموضوع قبل التقدم بطلب التظلم.
- إيضاح أو إضافة أي معلومة يراها المستفيد مؤثرة ولها علاقة بالشكوى أو التظلم.
- إرفاق أي وثائق تثبت صحة التظلم أو الشكوى -إن وجدت-.

المادة الثانية: إجراءات التظلم والشكوى

- إجراءات التظلم والشكوى:
- ١- يقدم المستفيد التظلم أو الشكوى عبر الوسائل الموضحة في الفقرات السابقة والمعلنة في مرافق الجمعية.
- ٢- يتم البت في موضوع التظلم أو الشكوى خلال مدة لا تتجاوز (١٥ يوم) عمل من تاريخ تقديم الطلب أو الشكوى.
- ٣- تحاط طلبات التظلم أو الشكوى بالسرية الكاملة، ولا يطلع عليها إلا الأشخاص ذوي العلاقة.
- ٤- يبلغ المستفيد بنتيجة التظلم أو الشكوى بأي طريقة من طرق الإبلاغ (الجوال/البريد الإلكتروني/التواصل الشخصي/الموقع الإلكتروني/أخرى).
- ٥- لإدارة الجمعية الحق في اتخاذ الإجراءات التأديبية في حقه إذا ظهر أن تظلم المستفيد كيدي.
- ٦- تتولى الإدارة المعنية بمتابعة كافة إجراءات التظلم أو الشكوى منذ استقبالها وحتى إنهاؤها، وتقييد كافة المعلومات التي تمت بشأنها، والتأكد من فعالية الإجراءات مع التواصل مع كافة الأطراف المعنية.

الفصل الخامس: المستندات المطلوبة

المادة الأولى: المستندات المطلوبة من كافة المتقدمين

- ١- أصل الهوية الوطنية للسعوديين والإقامة لغير السعوديين سارية المفعول
- ٢- أصل سجل الأسرة للسعوديين، وفيما يخص المتقدمات غير السعوديات يشترط أن تكون المهنة في الإقامة سارية المفعول (أم مواطن - زوجة مواطن)
- ٣- تعريف حديث بمقدار دخل رب الأسرة (الضمان الاجتماعي، التقاعد، حساب المواطن، التأمينات الاجتماعية، كشف حساب من البنك)
- ٤- إثبات عدم زواج أو توظيف الأبناء اللاتي تجاوزت أعمارهن عشرين عامًا من الأحوال المدنية والتأمينات الاجتماعية



- ٥- تعبئة نموذج التعهد وتوقيع المستفيد عليه (وفق النموذج المعد من الجمعية)
- ٦- إثبات السكن (صك - وثيقة - عقد الإيجار الالكتروني - العنوان الوطني - الموقع الجغرافي)
- ٧- الايuan البنكي
- ٨- برنت أبشر والتأمينات الاجتماعية لجميع أفراد الأسرة الذي يتجاوز أعمارهم (٢٤) سنة
- ٩- برنت التأمينات الاجتماعية لجميع أفراد الأسرة الذين يتجاوز أعمارهم (٢٤) سنة

المادة الثانية : المستندات الإضافية للأرملة والمطلقة :-

- ١- شهادة وفاة للزوج
- ٢- صك الطلاق
- ٣- صك الولاية أو حصر الورثة
- ٤- صك الحضانة

المادة الثالثة : المستندات الإضافية لأسر السجناء :

- خطاب من إدارة السجون باستمرار السجنين .

الفصل السادس : المشاريع وأنشطة الجمعية

المادة الأولى : تقدم الجمعية مجموعة من الأنشطة والبرامج المعتمدة التي تخدم الأسر المسجلة فيها وهي :-

كفالة الساعي للأسر الفقيرة	زكاة مال	الكفارات، اللحوم، الوجبات الساخنة والمجمدة
كفالة الأيتام	صيانة وترميم المنازل	فرحة يتيم وطفل
رضيع مكة	التمكين (التدريب والتوظيف)	كسوة العيد
السلة الغذائية	تفريغ كربة (مساعدات مالية - أجهزة كهربائية - سداد الإيجارات - سداد الفواتير)	الحقيبة المدرسية
زكاة الفطر	كفالة رعاية كبار السن	كفالة الأراامل والمطلقات
مساعدات صحية		

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بشما مكة

المادة الثانية : نظام تقديم الخدمات

صيانة وترميم المنازل

أ- شروط الاستحقاق :

١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية

٢- أن يكون المنزل ملك للمستفيد

ب - المستندات المطلوبة :

١. تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي موضحاً به حاجة المنزل للصيانة أو الترميم

٢. إرفاق ما يثبت ملكية المنزل

٣. تعهد المستفيد بعدم اعتراض اللجنة في كل ما يقوم بخدمة المستفيد والجمعية.

كفالة الساعي للأسر الفقيرة

شروط الاستحقاق:

١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية

٢- أن يكون المستفيد من فئة (أ) و (ب)

التمكين

(التدريب والتوظيف)

شروط الاستحقاق :

١- أن يكون من أبناء الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية

٢- الرغبة الجادة في التدريب والتوظيف

٣- أن تكون الدورة المطلوبة ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل

٤- العمر من ١٨ إلى ٤٠ سنة

٥- يكون الفرز حسب الشواغر الوظيفية والمقاعد المتاحة للتدريب

تفريغ كربة

شروط سداد الإيجارات:

١- الأولوية لفئة (أ) الأشد حاجة والأيتام ثم باقي الفئات

٢- عدم الحصول على تفريغ كرب من الجمعية لمدة لا تقل عن سنة واحدة

٣- الأولوية للأيتام وللمستفيدين المسجلين في قائمة الإيجار بعد استيفاء الشروط السابقة

٤- أن يكون عقد الإيجار ساري المفعول وتاريخه جديد

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بمكة

- ٥- أن لا يحصل على مساعدة الايجار إلا بعد سنتين من تاريخ آخر مساعدة إيجار
- ٦- التواصل مع المؤجر والتأكد من صاحب الشقة عن تأخيرات الايجار وتكرره
- ٧- أن لا يكون مستأجرًا عند من تربطه بهم صلة قرابة من الدرجة الأولى

شروط سداد فواتير الكهرباء:

- ١- الأولوية لفئة (أ-ب) والأيتام ثم باقي الفئات
- ٢- أن لا يحصل على سداد الفاتورة إلا بعد سنة من تاريخ الإعانة السابقة
- ٣- أن يكون على الفاتورة تاريخ فصل أو مهددة بالفصل
- ٤- أن تكون الفاتورة باسم المستفيد أو صاحب العقار
- ٥- أن لا يزيد مبلغ سداد الفاتورة عن (٥٠٠ ريال)
- ٦- فئة (أ-ب) يسدد كامل الفاتورة، فئة (ج-د) يسدد نصف الفاتورة، حسب الشروط السابقة
- ٧- إرفاق الفاتورة للتحقق

شروط مساعدة الأجهزة الكهربائية:

- ١- الأولوية لفئة (أ) الأشد حاجة والأيتام ثم باقي الفئات
- ٢- عدم منح المستفيد أي جهاز إلا بعد التأكد أن جهازه غير صالح وقد تم صيانته أكثر من مرة
- ٣- أن لا يحصل على إعانة الأجهزة إلا بعد خمس سنوات وذلك حسب مدة الضمان للجهاز
- ٤- إذا تم دعم المستفيد جهاز مكيف أو ثلاجة وغيرها من الأجهزة الكهربائية فإنه لا يستحق التقديم على جهاز آخر إلا بعد خمس سنوات

٥- يتم منح أجهزة التكييف حسب عدد أفراد الأسرة وحسب المكيفات الموجودة في المنزل وتعمل. كالتالي:

عدد الأفراد من ١-٣ = مكيف واحد

عدد الأفراد من ٤-٦ = مكيفين

عدد الأفراد من ٧ وما فوق = ٣ مكيفات

٦- فئة (ب-ج-د) بعد بحث الحالة حسب الشروط السابقة

٧- يتم صرف مقاس الثلاجة بحسب عدد أفراد الأسرة كالتالي:

مقاس (١٣ قدم) لعدد الأفراد من (١-٥)

مقاس (١٨ قدم) لعدد الأفراد من (٦- فما فوق)

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بشما مكة

شروط المساعدات المالية:

- ١- الأولوية لفئة (أ) الأشد حاجة ثم باقي الفئات
- ٢- وجود سبب مقنع بطلب المساعدة المالية
- ٣- أن لا يتجاوز مبلغ المساعدات خلال السنة (٧٠٠٠) ريال
- ٤- تحسب المساعدة المالية على أن تكون (٥٠٠ ريال) للفرد الواحد بشرط أن لا يتجاوز المجموع (٣٠٠٠ ريال)، إلا في الحالات الاستثنائية.

كفالة الأيتام

شروط الاستحقاق :

- ١- أن يكون اليتيم ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- أن لا يتجاوز عمر اليتيم ١٥ سنة

الرعاية الصحية

سيتم تنفيذ هذه المساعدة بالشراكة مع جمعية زمزم والجمعيات الصحية المماثلة

السلال الغذائية

تسعى الجمعية إلى تغطية جميع المستفيدين من السلال الغذائية كل ٣ أشهر

زكاة الفطر

تشمل جميع المستفيدين المسجلين في الجمعية

رضيع مكة

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون أسرة الرضيع ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- أن لا يتجاوز عمر الرضيع سنتين
- ٣- يتم الاختيار بدءاً بالفئة (أ) ثم بقية الفئات

الكفارات، اللحوم، الوجبات الساخنة والمجمدة

تسعى الجمعية إلى تغطية جميع المستفيدين من الكفارات واللحوم والوجبات الساخنة والمجمدة كل ٣ أشهر

زكاة الفطر

تشمل جميع المستفيدين المسجلين في الجمعية

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



جمعية البر الخيرية بشما مكة

المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

زكاة المال

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- آلية توزيع مبلغ الزكاة حسب عدد أفراد الأسرة كالتالي:
عدد الافراد من ١-٢ يكون المبلغ ٥٠٠ ريال
عدد الافراد من ٣-٤ يكون المبلغ ١٠٠٠ ريال
عدد الافراد من ٥ وما فوق يكون المبلغ ١٥٠٠ ريال
- ٣- تشمل جميع المستفيدين في الجمعية أو حسب تغطية مبلغ الدعم على أن لا يتم إدراج نفس الأسماء في الزكاة القادمة

كفالة رعاية كبار السن

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- الأولوية فئة (أ) و (ب) ثم باقي الفئات
- ٣- تحديد سن المستفيد من الكفالة من (٥٨) سنة فأعلى

كفالة الارامل والمطلقات

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأرملة والمطلقة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- الأولوية فئة (أ) و (ب) ثم باقي الفئات
- ٣- مراعاة أن يكون عدد الأفراد كبير ٥ وما فوق

الحقبة المدرسية

شروط الاستحقاق:

- ١- تشمل جميع الطلاب التابعين للمستفيدين المسجلين في الجمعية
- ٢- تشمل المراحل الدراسية الثلاثة: الابتدائية، المتوسطة، الثانوية
- ٣- أن تكون المساعدة (٢٠٠ ريال) لطالب الواحد قابلة لزيادة حسب دعم المشروع

فرحة يتيم وطفل

شروط الاستحقاق:

- ١- جميع الأطفال والأيتام التابعين للمستفيدين المسجلين في الجمعية
- ٢- جميع الأطفال والأيتام من عمر سنتين إلى ١٢ سنة
- ٣- أن يكون للطفل الواحد مبلغ ١٠٠ ريال قابل لزيادة حسب مبلغ دعم المشروع

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بشما مكة

كسوة العيد

شروط الاستحقاق:

- ١- أن تكون الأسرة ضمن المستفيدين من خدمات الجمعية
- ٢- تشمل نصف عدد الأفراد على أن لا يتجاوز ٥ أفراد
- ٣- نصيب الفرد الواحد (٢٠٠) على أن لا يتجاوز إجمالي مساعدة الأسرة (١٠٠٠)

معالجة أسباب الفقر

١- فئة الشباب

- أ- التوعية مهارة الحفاظ على الوقت .
- ب- تنمية الالتزام بالمهام وإنجازها.
- ت- التوعية بأهمية النوم مبكرا والمحافظة على الصلوات ومواعيد الدراسة والعمل.

٢- فئة المتزوجين

- أ- تعلم مهارة دورة إدارة المال
- ب- مهارة ترتيب الأولويات.
- ت- سداد المديونيات الشهرية أولا .

٣- فئة الارامل والمطلقات

- أ- تمكين المرأة
- ب- مهارة تربية الأبناء .
- ت- أهمية الاستقرار النفسي للمرأة .



الفصل السابع: أحكام عامة

المادة الأولى: أحكام عامة

• أحكام عامة:-

- ١- لا يتم قبول طلبات المتقدمين إلا بعد بحث مكتبي، و (القبول مبدئياً) يحدد تطابق شروط التسجيل عليه من عدمه.
- ٢- استلام الطلب من الجمعية لا يعني قبوله بشكل نهائي.
- ٣- لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه أو بوكالة شرعية صادرة من كتابة العدل أو (ناجز).
- ٤- الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبول طلبه. ولا بد من إيفام المتقدم وأخذ تعهد عليه بذلك.
- وله الخيار في إرسال أوراقه عبر وسائل الاتصال المعروفة للجميع.
- ٥- يجب أن تكون الأوراق المقدمة للجمعية حديثة وواضحة ولم يمض عليها أكثر من شهر.
- ٦- يتم تحديث البيانات لكل مستفيد وتابع بشكل سنوي قبل نهاية السنة الميلادية.
- ٧- يلزم الوكيل بإحضار وكالة شرعية صادرة من كتابة العدل أو (ناجز) باستلام المساعدات العينية والمالية نيابةً عن المستفيد عاجز عن الحضور.
- ٨- يحق للجمعية تزويد أي جمعية خيرية متخصصة ببيانات المستفيدين الذين تنطبق عليهم شروط مساعدتها، وذلك بعد التنسيق الرسمي مع تلك الجمعية لدعم الحالات المحولة إليها.
- ٩- يحق للجمعية تحويل جميع الطلبات الواردة من المستفيدين والتي لا تتماشى مع برامج ومشاريع الجمعية إلى الجمعيات المتخصصة في تلك المجالات.

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية البر الخيرية بشما مكة

" نموذج إقرار "

بيانات مقدم الطلب

الاسم	رقم الهوية	رقم الجوال
-------	------------	------------

أقر أنا المتقدم للاستفادة من خدمات الجمعية بما يلي:-

- أنني على علم بأن جميع المساعدات التي تقدمها الجمعية هي من زكاة وصدقات المحسنين، وأنني مستحق لهذه المساعدات.
 - أنني قد اطلعت على لائحة حقوق وواجبات المستفيدين وأتعهد بالالتزام بكل ما ورد فيها.
 - أنه لا يوجد لدي أي مصدر دخل آخر غير الذي سأوضحه عند تعبئة الطلب، كما أنني لا أملك أي أصول أو عقارات تجارية أو عمالة أو أي نشاط تجاري، وللجمعية الحق في التحقق من صحة ذلك.
 - أنه في حال تحسن وضعي المالي أو استغنائي عن المساعدة، سأقوم بإبلاغ الجمعية فوراً.
 - أن جميع المعلومات التي سأقدمها عند التسجيل والمستندات التي سأرفقها صحيحة، وفي حال تبين خلاف ذلك، يحق للجمعية إلغاء الطلب فوراً.
- والله على ما أقول شهيد.

الاسم/..... التاريخ (/ / ٢٠ م) التوقيع/.....

الرقم :

التاريخ : / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تصريح رقم (700)

جمعية الخيرية بشمال مكة

والله ولي التوفيق ،،

تم اعتماد تحديث هذه اللائحة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ٢٤/٢٣
في ٢٠٢٤/١٢/٢٩